

- عميد كلية الزراعة في الجامعة اللبنانية  
- عضوا

- مدير عام التعاونيات - عضوا  
- الدكتور لويس حبيقة - ممثلاً مؤسسي  
المصرف الوطني للأنماء الزراعي - عضوا  
- السيد محمد الزعتري - ممثلاً غرف  
التجارة والصناعة والزراعة في لبنان -  
عضوا

- السيد عبد الله الهق بصفته رئيس الاتحاد  
العام للنقابات الزراعية في لبنان - عضوا  
- السيد وضاح فخري بصفته رئيس تجمع  
مزارعي الجنوب - عضوا

- السيد نويل باسيل بصفته رئيس اتحاد  
مزارعي مشروع مياه ادونيس - جبيل -  
كسروان - عضوا

- السيد ناظم الصمد بصفته رئيس اللجنة  
الزراعية في غرفة التجارة والصناعة  
والزراعة في الشمال - مستشاراً للمجلس.

**مهمته:** يتولى المجلس الزراعي الاعلى  
المهام المناطة به بموجب المادة ٩ من  
المرسوم الاشتراعي رقم ٩٧ تاريخ  
١٦/٩/١٩٨٣، لجهة ابداء الرأي في القضايا  
التالية:

- مشاريع خطط التنمية الزراعية  
واولوياتها.

- برامج الاعمال المقترحة من قبل اجهزة  
الوزارة والمنبثقة عن خطط التنمية.

- المشاريع التي يعرضها عليه وزير  
الزراعة.

**المادة ٢** - تكون مدة ولاية المجلس ثلاث  
سنوات.

**المادة ٣** - يجتمع المجلس الزراعي الاعلى  
مرة على الاقل كل شهرين بناء على دعوة من  
رئيسه كما يعقد اجتماعات اضافية بناء لطلب  
الرئيس او ثلث الاعضاء الذين يتألف منهم هذا  
المجلس.

**المادة ٤** - ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم.

بيروت في ٢٧/٨/١٩٩٨  
وزير الزراعة  
شوقي فاخوري

### قرار رقم ١/١٨٢ يتعلق بتشكيل المجلس الزراعي الاعلى في وزارة الزراعة

ان وزير الزراعة،  
بناء على المرسوم رقم ٩٥٠١ تاريخ  
١٩٩٦/١١/٧ (تشكيل الحكومة)،  
بناء على المرسوم رقم ٥٢٤٦ تاريخ  
١٩٩٤/٦/٢٠ (تنظيم وزارة الزراعة...) لا  
سيما المواد: ١٢١ و ١٢٢ و ١٢٣ و ١٢٤ و  
١٢٥،  
بناء على اقتراح مدير عام وزارة الزراعة،

يقرر ما يأتي:

**المادة الاولى** - ينشأ في وزارة الزراعة  
مجلس استشاري يدعى المجلس الزراعي  
الاعلى ويتألف على الشكل التالي:

- وزير الزراعة - رئيسا

- مدير عام وزارة الزراعة - عضوا